

سياسة استرداد مبلغ التبرع للمتبرع

الإصدار: (١)

٢٠٢٣ / ٣ / ٢٦ هـ - ١٤٤٥ / ٥ / ١٢ م

سياسة استرداد مبلغ التبرع للمتبرع

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في استرداد التبرع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية ووفق الطرق النظامية ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مست حقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

آلية الاسترداد:

1. يمكن استرداد التبرعات التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
2. يتاح استرداد التبرعات خلال خمسة أيام عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن استرداد التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
4. عند الرغبة في استرداد التبرع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترداد.
5. يتم استرداد التبرع بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من التبرع في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاسترداد.
6. للجمعية الحق الكامل في رفض استرداد التبرع للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.